

## التبصرة في أصول الفقه

فيما يتناوله دليل شرعي ثم إذا ورد دليل شرعي نقل عنه وإن كان الدليل مختلفا فيه .  
ولأنهم ناقضوا في هذا فإنهم قضوا بالنهاي في أكل السمك الطافي وإن كان مختلفا فيه على  
قوله A أحلت لنا ميتتان ودمان وإن كان مجمعا عليه